

مجلة العلوم التربوية والدراسات الإنسانية

ISSN: 2617-5908



(القروء)
في القرآن الكريم دلالاته التفسيرية والحُكمِيَّةِ في ضوء اختلاف القراءات القرآنية "دراسة تحليلية"(*)

إعداد

د/ ناجي حسين صالح علي

Email: najialyahri@gmail.com

(*)- تاريخ تسليم البحث ٢٠١٩/١٢/١٢م تاريخ قبوله للنشر ٢٠٢٠/١/١٨م.

مستخلص البحث

يهدف هذا البحث إلى بيان العلاقة التكاملية بين القراءات المتواترة وأثرها في معاني القراءات والأحكام الفقهية، من خلال معرفة مدى تأثر أحكام عدة المطلقة- من أولات الحيض- من خلال اختلاف القراءات الواردة في لفظ(القُرْءِ).

وتمثلت مشكلة البحث في السؤال الرئيسي التالي: ما معنى القروء في القرآن الكريم في ضوء اختلاف القراءات القرآنية؟ وما مدى تأثر الأحكام الفقهية بهذا التغاير والاختلاف في المعنى؟

وقد قام هيكل البحث على خمسة مباحث ففي المبحثين الأول والثاني: قام الباحث بذكر أرجح التعاريف للقراءات، وفي المبحث الثالث: وقف الباحث على لفظي (القروء والقرو) وقفةً لغويةً تحليلية، خَلُص من خلالها إلى أن لفظ (القروء) يطلق على الوقت مطلقاً، و(القُرو) كذلك، وقد يجتمعان أو يختلفان باختلاف القرينة، مرتكزا في التحليل على ما جاء في لسان العرب فقط، إذ أن اللفظ عند العرب محمول بالهمز على الوقت مطلقاً، فهو عندهم للطهر وللحيض منفصلين كل في وقته، وذكر ما ترتب على حملهما على هذا المعنى من إشكال في التفسير والمعنى. وفي المبحث الرابع: خرّج القراءات الواردة في (لفظ القروء) وفصّل اختلاف العلماء فيه، وخلص إلى أن لفظ (القروء) يحتمل معنى لفظ(القرو) ويحتمل غير ذلك، وأما من خلال ما جاءت به هذه الألفاظ في القرآن فإنها احتملت ذلك بل زادت عليه وشذبت اللغة وقيدت اللفظ، وكون القرآن قد ذكر الطهر بلفظه والحيض بلفظه، في غير هذا الموضع؛ فإن مجيء اللفظين في موضع واحد له أثر كبير في المعاني، حيث أن جمع القراءات أو اللفظين يفضي إلى اكتمال المعنى وتفصيله ووضوحه، فكل (قرء) يساوي: طهراً وحيضة. وفي المبحث الخامس: أشار فيه إلى أثر اختلاف القراءات في لفظ (القرء) وأثرها في الأحكام الفقهية عموماً وفي عدة المطلقة خصوصاً، إذ أن حمل اللفظ على المعنيين معاً كان له أثر كبير في ضبط عدة المطلقة وما يترتب على ذلك من أحكام المواريث والنكاح والطلاق وغيره، بل إن اختلاف القراءات هنا كان له دلالات واضحة كثيرة، منها ما فيه إشارات إلى الإعجاز العلمي والتشريعي والغيبي، ووغيرها.

كلمات مفتاحية: القروء، اختلاف القراءات، الدلالات الحكمية.

'Quroo' in the Nobel Qur'an and its explanatory and judgmental interpretations in the light of the different Quranic recitations (An Analytical Study)

By

DR: Najie Hussein Saleh Ali

Abstract

The study aims at demonstrating the integral relationship between the frequent Quranic recitations and its impact on the meanings of the different recitations and on sharia laws, through examining the extent of that impact on '*iddah'* (the period a woman must wait after the death of her husband or after a divorce; during which she is forbidden to marry another man) - women who still have periods - in the light of the pronunciations of '*Quroo'* in the Different Quranic recitations. The research problem mainly focuses on answering the following question: What are the meanings of the word *'Quroo'* according to the different Quranic recitations and to what extent are the juristic judgments affected by these different meanings? The structure of the research is based on five parts. In the first and second parts: The most authentic definitions of the Quranic recitations are presented. In the third part: The two verbal pronunciations of *'Quroo'* (in Arabic القروء) and *'Qarow'* (in Arabic القُرو) are linguistically analyzed. It is concluded that *'Quroo'* refers always to time, and so does *'Qarow'*. And they may differ or mean the same or according to the different contexts. This analysis is based only on what was stated in the tongue of the Arabs as the final part of the two words, that is *'hamz'*, makes the two words mean 'time' only. For Arabs, they both are separated; the time of the period and its ending. Moreover, the study presents the implications on interpretation and meaning based on such understanding for the two pronunciations. In the fourth part: the study deals with the Quranic recitations concerned with the utterance *'Quroo'*, stating the different opinions of the religion scholars about the matter; concluding that the pronunciation of *'Quroo'* may have the meaning of the pronunciation of *'Qarow'*. And they may not have the same meaning, as for some scholars. One the other hand, as the way these pronunciations come in Quran, they indicated the same and added more into it; refining the language and restricting the utterance. And the fact that in other verses in the Qur'an, the word *'Haidh'* (the menstrual period) comes in its own utterance and *'Tohr'* (end of the menstrual period) comes in its own as well. However, having the two words with their two utterances in the same place has a great effect on the meanings; as gathering the pronouncements leads to completeness, detail, and clarity of the meaning. Thus, one *'Qarow'* (in Arabic قرء) is equal to one *'Tohr'* (menstruation's end) and one *'Haidh'* (menstruation). And in the fifth part, the study refers to the effect and impact of the different Quranic recitations of the word *'Qarow'* (in Arabic القرء) on the juristic judgments for the general cases and especially for the *'idda'* duration of the divorced woman. This 'iddah' is accurately decided as a result of considering the two meanings of the same utterance. Moreover, that helps in taking care of some other related-to-divorce issues like inheritance, marriage, divorce, and etc. Further, the different Quranic citations have many clear implications of the scientific, legislative, and metaphysical miracles, etc.

Keywords: '*Quroo'* Differing ,Quranic Recitations, Integration

مقدمة

الحمد لله رب العالمين حمداً لا انتهاء له، حمداً دائماً سرمداً يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه، والصلاة والسلام على محمد بن عبد الله الصادق الأمين، وعلى آله وصحبه أولي الفضل والجاه والتقى.

أما بعد:

فلم يزل العلماء من المفسرين والفقهاء واللغويين ينهلون من معين القرآن، باختلاف قراءاته ومعارفه المتنوعة ومعانيه المتعددة مما تندهش لها العقول، وتنبهر بملامح إعجازها الأفهام والقلوب، فلا تكاد تنفردُ قراءة إلا وأبرزت معنى جديداً وحُكْمَاً مقدماً أو مرجحاً، ولا اجتمعت قراءتان أو أكثر إلا ازداد المعنى اتساعاً واكتمالاً، والأعجب من ذلك أن كل قراءة تَشُدُ الأخرى وتعضدها، بل وتشذّب بها اللغة وتضفي إليها معناً جديداً، وثالثةٌ تؤخر حكما ولا تسقطه، ومن تلك القراءات التي لها من الدلالات الفقهية والبلاغية والإعجازية ما جاء في لفظ(القرء)؛ إذ قرئ مهموزاً (قُروء) ومخففاً (قُرو)، فتنوعت بذلك المعاني، وتأثرت الأحكام وشُذّبت بها اللغة، وظهرت بعض ملامح الإعجاز فيها على وجه لا يمكن القول بعده، إلا بأنه: ﴿ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾[1].

وقد رأى الباحث أن يكون عنوان هذا البحث: (القروء) في القرآن الكريم، دلالاته التفسيرية والحُكميّة في ضوء اختلاف القراءات القرآنية (دراسة تحليلية).

مشكلة البحث: اعتمد العلماء الخلاف في بيان معنى القروء والأحكام المترتبة عليه على المشترك اللفظي في لفظ(القرء) فمنهم من اختار أن القروء معناه الطهر ومنهم من اختار الحيض وعلى إثر ذلك ظهرت إشكالات في الأحكام الشرعية المتعلق به، في حين أنه لو تمّ توجيه معاني القراءات القرآنية في لفظ القروء لزال الإشكال، ولذلك أرد الباحث أن يعالج هذا الإشكال من خلال هذا البحث، وذلك بالإجابة على عدد من الأسئلة في إطار هذه المشكلة والمتمثلة بالآتي:

- ما معنى القروء في لغة العرب؟
- ما هي دلالة القروء المعنوية والحكمية في ضوء القراءات القرآنية؟
- ما هي العلاقة التكاملية بين القراءات المختلفة للفظ القروء؟
- ما مدى تأثر أحكام عدة المطلقة– من أولات الحيض– من خلال اختلاف القراءات الواردة في لفظ(القرء)؟

---

(1) فصلت: ٤٢.

- ماهي الإشارة الإعجازية في قراءات لفظ (القروء)؟

أهداف البحث:

بيان معنى القروء في اللغة وفي القرآن الكريم.

١- بيان العلاقة التكاملية بين القراءات وأثرها في تفصيل معاني القروء والأحكام الفقهية المتعلقة به.

٢- بيان مدى تأثر أحكام عدة المطلقة- من أولات الحيض- من خلال اختلاف القراءات الواردة في لفظ(القرء).

٣- إيضاح دلالات الإعجاز العلمي والتشريعي في ضوء اختلاف القراءات القرآنية.

منهج البحث:

اتبع الباحث المنهج الوصفي والاستقرائي التحليلي، حيث قام الباحث بدراسة لفظ القروء من خلال تتبع معناه اللغوي والاصطلاحي في ضوء القراءات القرآنية والخروج برؤية واضحة تبين دلالة اللفظ اللغوية والفقهية والإعجازية.

الدراسات السابقة:

لم يقع بين يدي الباحث دراسة محكمة تناولت موضوع (القروء) من حيث اختلاف القراءتين فيه وأثرها الفقهي واللغوي والإعجازي.

خطة البحث:

المبحث الأول: تعريف القراءات القرآنية وبيان الحكمة من اختلافها:

المبحث الثاني: أقوال المفسرين في قوله تعالى: ﴿ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾.

المبحث الثالث: تعريف القروء لغة واصطلاحاً.

المبحث الرابع: القراءات في لفظ (قروء) وأثرها في اختلاف المعنى.

المبحث الخامس: أثر اختلاف القراءتين في الأحكام وبيان وجه الإعجاز العلمي فيها.

الخاتمة: وتشمل: أهم النتائج، والتوصيات.

المبحث الأول: تعريف القراءات القرآنية وبيان الحكمة من اختلافها:

القراءات لغة: مصدر قرأ يقرأ قراءة، ويسمّى كلام الله الذي أنزله على نبيه كتاباً وقرآناً وفرقاناً، ومعنى القرآن الجمع، وسمي قرءاناً، لأنه يجمع السّور ويضمّها، قال تعالى: ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴾[١]، أي: جمعه وقراءته، وقرأت الشيء قرءاناً، جمعته وضممّت بعضه إلى بعض، ومنه قولهم: ما قرأت هذه الناقة سلىً قط وما قرأت جنيناً قط، أي: لم يَضْطَم رحمها على جنين[٢].

ويقول ابن فارس[٣]: "القاف والراء والحرف المعتل، أصلٌ صحيح، يدلُّ على جمع واجتماع"[٤].

القراءات في الاصطلاح: عرفها ابن الجزري[٥] القراءات بأنها:" علم بكيفية أداء كلمات القرآن، واختلافها بعزو النَّاقلة"[٦].

وذهب الإمام الزركشي[٧] إلى أن القراءات القرآنية: "هي اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في كَتَبَة الحروف أو كيفيتها، من تخفيف وتثقيلٍ وغيرهما"[٨].

ويرى الباحث أن التعريف الجامع المانع لها هو ما ذهب إليه العلامة شهاب الدين القسطلاني[٩] بأنها: "علم يعرف منه اتفاق الناقلين لكتاب الله تعالى، واختلافهم في اللغة والإعراب، والحذف والإثبات، والتحريك والإسكان، والفصل والاتصال، وغير ذلك من هيئة النطق والإبدال من حيث السماع"[١٠].

---

(١) القيامة : ١٧ .

(٢) لسان العرب، لأبي الفضل محمد بن مكرم بن علي بن أحمد بن أبي القاسم بن منظور: (ت: ٧١١هـ): (٣٥٦٣/٥)، طبعة جديدة محققة ومشكولة شكلاً كاملاً ومذيلة بفهارس مفصلة، دار المعارف، القاهرة ـ مصر .

(٣) هو: أحمد بن فارس بن زكريا، القزويني، الرازي، أبو الحسين، من أئمة اللغة والأدب، أصلة من قزوين وأقام مدة في همذان، ثم انتقل إلى الريّ وتوفي فيها، له تصانيف كثيرة، ينظر: سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ): تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م: (١٠٣/١٧)، والأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، لخير الدين الزركلي(ت: ١٣٩٦هـ): الناشر: دار العلم للملايين، لبنان، ط١٥، ٢٠٠٢م: (١٩٣/١).

(٤) معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن زكريا بن فارس(ت:٣٩٥هـ): (ص٨٥٢)، اعتنى به: د/ محمد عوض مرعب، ومحمد أصلان، دار إحياء التراث العربي، بيروت، وينظر: لسان العرب، لابن منظور: (٣٥٦٣/٥)

(٥) هو: محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف، أبو الخير، شمس الدين، العمري الدمشقيّ ثم الشيرازي الشافعيّ، الشهير بابن الجزري، شيخ الإقراء في زمانه، من حفاظ الحديث، ولد ونشأ في دمشق سنة (٧٥١هـ)، وابتنى فيها مدرسة سماها (دار القرآن) ورحل إلى مصر مرارا، (ت: ٨٣٣ هـ). له مصنفات كثيرة: ينظر الأعلام، للزركلي: (٤٥/٧).

(٦) مُنجد المقرئين ومرشد الطالبين، لابن الجزري: (٤٩) .

(٧) هو: محمد بن عبد الله بن بهادر، بدر الدين، الزركشي، فقيه أصولي، محدث، أحد العلماء الأثبات، الذين نجموا بمصر في القرن الثامن، ولد بالقاهرة سنة ٧٤٥هـ، (ت: ٧٩٤هـ)، ودفن بالقرافة الصغرى، ينظر: حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، لجلال الدين السيوطي(ت: ٩١١هـ): (١ /٤٣٧)، ومعجم المؤلفين تراجم مؤلفي الكتب العربية، لعمر رضا كحالة: (٣ /٤٣٣).

(٨) البرهان في علوم القرآن، للزركشي: (٣١٨/١).

(٩) هو: أحمد بن أبي بكر بن عبد الملك بن أحمد القسطلاني، أبو العباس، المصري، الشّافعي، الإمام العلامة، الحجة، الفقيه، المقرئ، ولد سنة ٨٥١هـ، ونشأ بها، حفظ القرآن وكثيرا من المتون له مؤلفات كثيرة (ت:٩٢٣هـ)، الأعلام، للزركلي: (١ /٢٣٢) .

(١٠) لطائف الإشارات لفنون القراءات، للقسطلاني:(١٧٠/١).

وجوه اختلاف القراءات وتكاملها:

نزل القرآن الكريم على أحرف مختلفة، وقد جاء ذلك في أحاديث صحيح عدة تبين أن القرآن نزل على سبعة أَحرف[1]، والأحرف تعني القراءات القرآنية، في المجمل. وقد استنبط العلماء من هذه الأحرف فوائد كثيرة للأمة، فمنها[2]:

أولاً: القراءات القرآنية المتواترة تعدُّ من أهم صور تفسير القرآن بالقرآن؛ لأن بعض الألفاظ التي تقرأ بأكثر من وجه نجدها تفيد أكثر من معنى، ومن هنا كان علم القراءات من أهم العلوم التي لابد للمفسر أن يتسلَّح بها لفهم دلالات مفردات القرآن، وإلا فإنه يعتبر أدنى درجة ممن ألمّ بعلم القراءات ويكون تفسيره ناقصاً وخالياً من بعض المعاني الأساسية البديعة، فالقراءات هي إحدى الأصول التي يقوم عليها التّفسير، وهي إحدى قواعد الترجيح عند حصول الاختلاف.

ثانياً: لتوجيه القراءات القرآنية تأثير بالغٌ لأهميته في فهم الفقه الإسلامي، واختلاف الأحكام الفقهية، وهذا طرف من إعجاز القرآن في معانيه، وأحكامه، ذلك أن تَقَلُّب الصورة اللفظية في بعض الحروف والكلمات، فيه زيادة معنى، أو دلالة على كثير من الأحكام التي استنبطها الفقهاء.

ثالثاً: معرفة القراءات القرآنية المتواترة مهم للمسلم، لما له من أثر في فهم الأحكام العقدية، فهي تحتوي على معان ذات دلالات دقيقة وعميقة ينبغي التنبه لها والعمل على ما دلت عليه.

رابعاً: معرفة القراءات القرآنية المتواترة له أثر بالغ في فهم اللغة العربية، وحسبنا أن نعلم أن أحد أركان القراءة المقبولة أن تكون موافقة لوجه من وجوه اللغة العربية.

ويظهر أثر القراءات في علوم اللغة في سائر ميادين الدراسة اللغوية، والنحوية، والصرفية، والصوتية، والدلالية، فالقراءات المتواترة تعلو الحديث الشريف، والشعر، والنثر، في صحة الاستشهاد بها، والاستناد إليها في إثبات سلامة التعبير، وفي إمكانية اتخاذها مرتكزاً لتحقيق التيسير، ودليلاً لتصحيح كثير من العبارات والاستعمالات.

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب: أنزل القرآن على سبعة أحرف، رقم(٤٩٩٢)، صحيح البخاري، (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه) محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ط١، ١٤٢٢هـ: (٦/ ١٨٤).
ومسلم في صحيحه، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه، رقم(٢٧٩)، صحيح مسلم(المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم)، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت: (١/٥٦٠). وينظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري: أحمد بن حجر العسقلاني، دار الريان للتراث، القاهرة، ١٤٠٧هـ ١٩٨٦م: (٦٤٠/١).

(٢) ينظر: البرهان في علوم القرآن، للزركشي: (٣١٨/١ – ٣٣٥)، والنشر في القراءات العشر، لابن الجزري: (٥٢/١ – ٥٣).

خامساً: التيسير والتخفيف على الأمة في تلاوة كتاب ربها، حيث إن الأمة العربية التي شوفهت بهذا الكتاب، كانت متعددة اللهجات، فلو كلفت القراءة على حرف واحد لشق ذلك عليها قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴾[القمر:١٧].

سادساً: ربط الأمة الإسلامية بالقرآن الكريم من الناحية اللغوية، كما هي مرتبطة به من الناحية التشريعية، حتى تشعر بأن القرآن يخاطبها بلغتها ولهجتها، وفي هذا شرف عظيم لها، فيحفزها للانضواء تحت لوائه، وهذا يفهم من قوله تعالى: ﴿ لَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ كِتَٰبًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾[الأنبياء:١٠].

سابعاً: الدلالة على صدق الرسول ﷺ في تبليغه عن الله عز وجل، دلالة واضحة على مكانة القرآن الكريم، وأنه برغم تعدد أوجه أدائه ليس فيه تضاد ولا تناقض، بل يصدق بعضه بعضا ويبين بعضه بعضاً، قال تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾[النساء:٨٢].

ثامناً: إن القراءات حفظت لغة العرب من الضياع والاندثار، فقد تضمنت خلاصة ما في لغة القبائل العربية من فصيح وأفصح.

تاسعاً: في اختلاف القراءات نهاية البلاغة، وكمال الإعجاز، وغاية الاختصار وجمال الإيجاز، إذ كل قراءة بمنزلة الآية، إذ كان تنوع اللفظ في كلمة يقوم مقام آيات، ولو جعلت دلالة كل لفظ آية على حِدتها لم يخف ما كان في ذلك من التطويل.

عاشراً: إعظام أجور هذه الأمة من حيث إنهم يفرغون جهودهم ليبلغوا قصدهم في تتبع ذلك، واستنباط الأحكام من دلالة كل لفظ، واستخراج كمين أسراره، وخفي إشاراته(١).

وقد كان النبي ﷺ يقرئ بعض الصحابة بوجه وبعضهم بوجه آخر، وذلك بحسب لهجاتهم وتلقيهم عن النبي ﷺ، وكلها شاف كاف، كما تعلمه النبي من جبريل عليه السلام ومات النبي ﷺ والصحابة على ذلك(٢).

ولما وجه الخليفة عثمان بن عفان المصاحف إلى الأمصار بعث جماعة من الصحابة يعلمون الناس القرآن بالتلقين والتلقي(٣)، وكانت المصاحف غير منقوطة. فعلّم الصحابة الناس القراءة

---

(١) ينظر: البرهان في علوم القرآن، للزركشي: (٣١٨/١ – ٣٣٥)، والنشر في القراءات العشر، لابن الجزري: (٥٢/١ – ٥٣).
(٢) الأحرف السبعة للقرآن، للداني: (٤٦).
(٣) التلقي يراد به أخذ القرآن إما بالعرض أو بالسماع، والتلقين، يراد به: تدريب المعلم للطالب صور الأداء وكيفيته، وهما مصطلحان مشهوران معروفان عند أهل التخصص.

التي سمعوها من رسول الله ﷺ، فكان لكل صحابي قراءة تلقاها فعلّمها القوم الذين بعث إليهم من قبل الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه"(١).

وهنا ينبغي أن نعلم أن هذا الاختلاف في القراءات هو اختلاف تنوع وليس اختلاف تضاد(٢). كما أنه ينبغي أن يعلم أن القراءات نوعان: متواترة وشاذة، "وإعمال القراءات جميعا أولى من إهمالها، وذهب العلماء إلى وجوب إعمال القراءات المتواترة جميعا، في الأحكام والمعاني واختلفوا في القراءات الشاذة فمنعوا قراءتها في الصلاة وبعضهم أجازوا الاستدلال بها في الأحكام الفقهية وهي مراتب منها الصحيح النازل منزلة الأحاديث الصحيحة وإنما شذ لفقده أحد شروط التواتر المتفق عليها، وبعضهم منعوا ذلك ورأيهم هذا يحتاج إلى كثير بحث، كما أن تعدد القراءات ينزّل منزلة تعدّد الآيات. وينبغي القول بأن هذه الاختلافات ليست متناقضة بمعنى أن المفسّر يلجأ إلى هدر أحد الوجهين إذا اعتمد الآخر؛ بل هي ذات معان متضامنة يكمل بعضها بعضا، وقد يدلّ الوجه على ما لا يدلّ عليه أخوه، ولكنه لا ينافره ولا يضادّه، بل يمنحك معنى جديدا يضيء لك سبيل التفسير"(٣).

المبحث الثاني: أقوال المفسرين في قوله تعالى: ﴿ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾.

قال تعالى: ﴿ وَٱلۡمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٖۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكۡتُمۡنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِيٓ أَرۡحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤۡمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَٰلِكَ إِنۡ أَرَادُوٓاْ إِصۡلَٰحٗاۚ ﴾ (البقرة: ٢٢٨).

توطئة:

اختلف العلماء في معنى القروء أحكام مدة المطلقة طلاقا رجعيا، ومرجع خلافهم عائد إلى الاشتراط اللفظي في لفظي(القروء والقرو) من جهة ومن جهة أخرى كون كل واحد منهما إذا ما انفرد فإن يصبح من أسماء الأضداد، وقد انعكس هذا الاختلاف على الأحكام اختلافا كبيرا. وفيما يلي سرد لبعض أقوالهم وآرائهم في الآية وأحكامها:

قال أبو حيان: "وظاهر قوله: ﴿ وَٱلۡمُطَلَّقَٰتُ ﴾ العموم، ولكنه مخصوص بالمدخول بهن ذوات الأقراء؛ لأن حكم غير المدخول بها والحامل والآيسة منصوص عليه"(٤)، وحكمه يختلف عن حكم

(١) مباحث في علم القراءات مع بيان أصول رواية حفص: (ص: ٤٧).
(٢) المرجع السابق: (ص: ٤٧).
(٣) القراءات المتواترة وأثرها في الرسم القرآني والأحكام الشرعية: (ص: ١٢١) بتصرف يسير.
(٤) منصوص عليه في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَكَحۡتُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ ثُمَّ طَلَّقۡتُمُوهُنَّ مِن قَبۡلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمۡ عَلَيۡهِنَّ مِنۡ عِدَّةٖ تَعۡتَدُّونَهَاۖ فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحٗا جَمِيلٗا﴾ الأحزاب: ٤٩ ، وقوله تعالى: ﴿ وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسۡنَ مِنَ ٱلۡمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمۡ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشۡهُرٖ وَٱلَّٰٓـِٔي لَمۡ يَحِضۡنَۚ وَأُوْلَٰتُ ٱلۡأَحۡمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعۡنَ حَمۡلَهُنَّۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مِنۡ أَمۡرِهِۦ يُسۡرٗا﴾ الطلاق: ٤، ينظر: البحر المحيط: لأبي حيان: (٢/ ١٣١).

هؤلاء، وقوله: "﴿يَتَرَبَّصۡنَ﴾ أمرٌ من حيث المعنى، وقيل: هو أمرٌ لفظاً ومعنى على إضمار اللام، أي: ليتربصن، ومعنى يتربصن، ينتظرن ولا يقدمن على تزوج"(١)، وقال القرطبي(٢): "هو خبر عن حكم الشرع، فإن وجدت امرأة لا تتربص فليس من الشرع"(٣)، وقوله: "﴿بِأَنفُسِهِنَّ﴾ متعلق بتربص، وظاهر (الباء) أنها للسبب، أي: من أجل أنفسهن، ويجوز أن تكون هنا زائدة للتوكيد، والمعنى: يتربصن أنفسهن، وفائدة التوكيد هنا أنهن يباشرن التربص، وزوال احتمال أن غيرهن يباشرن ذلك بهن، بل هنّ أنفسهن هنّ المأمورات بالتربص، إذ ذاك أدعى لوقوع الفعل منهنّ ولدقة حِسابه، فاحتيج ذلك للتأكيد، لما في طباعهنّ من الطموح إلى الرجال والتزويج"(٤) وظاهر قوله: ﴿ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٖ﴾ أن العدة تنقضي بثلاثة قروء، ومن قال أن القرء الحيض يقول: إذا طلقت في طهر لم توطأ فيه استقبلت حيضة ثم حيضة ثم حيضة، ثم تغتسل، فبالغسل تنقضي العدة، روي عن علي وابن مسعود وأبي موسى الأشعري، وغيرهم: أن زوجها أحق بردّها ما لم تغتسل(٥).

وروي عن زيد بن ثابت وعبد الله بن عمرو وعائشة: "إذا دخلت في الحيضة الثالثة فلا سبيل له عليها، ولا تحل للأزواج حتى تغتسل من الحيضة الثالثة"(٦)؛ وذلك أن هؤلاء يقولون: بأن القرء هو الطهر، فإذا طلقت في طهر لم تمس فيه اعتدت بما بقي منه ولو ساعة، ثم استقبلت طهراً ثانياً بعد حيضة ثم ثالثاً بعد حيضة ثانية، فإذا رأت الدم من الحيضة الثالثة خرجت من العدة بأول قطرة تراها(٧)، وقوله: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكۡتُمۡنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِيٓ أَرۡحَامِهِنَّ﴾ المنهي عن كتمانه: الحيض، تقول لست حائضاً وهي حائض، أو حضت وما حاضت، لتطويل العدة واستعجال الفرقة، وقيل: الحبل، وقال عمر وابن عباس: الحيض والحبَل معاً(٨)، وقوله: ﴿إِن كُنَّ يُؤۡمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾ أي: إن كن يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يحل لهن ذلك، والمعنى: من اتصف بالإيمان لا يقدم على ارتكاب ما لا يحل له، قوله: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾ المعنى: أن الأزواج أحق بمراجعتهن، و﴿فِي ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى الأجل الذي أمرت أن تتربص فيه، وهو زمان العدة، وقيل: في الحمل المكتوم– ما تخفيه الزوجة من الحبل– وقوله: ﴿إِنۡ أَرَادُوٓاْ إِصۡلَٰحٗا﴾ ظاهره أن إباحة الرجعة معقودة بشريطة إرادة الإصلاح، ولا

---

(١)ينظر: البحر المحيط: لأبي حيان: (٢/ ١٣١).
(٢) هو: محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري، الخزرجي، الأندلسي، أبو عبد الله، القرطبي، من كبار المفسرين، صالح متعبد، من أهل قرطبة، رحل إلى المشرق واستقر بمنية ابن خصيب، في شمال أسيوط، بمصر، له مؤلفات كثيرة(ت:٦٧١هـ)، ينظر: الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي(ت: ٧٦٤هـ): (٢/ ٨٧).
(٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٣٦/٤) .
(٤) المرجع السابق.
(٥) ينظر: البحر المحيط، لأبي حيان: (٢/ ١٣٢).
(٦) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٣٦/٤) .
(٧) ينظر: البحر المحيط، لأبي حيان: (١٩٥/٢ – ١٩٩) .
(٨) ينظر: المرجع السابق.

خلاف بين أهل العلم أنه إذا راجعها مضاراً في الرجعة، مريداً لتطويل العدة عليها أن مراجعته صحيحة لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا﴾[البقرة:٢٣١]، فالرجعة صحيحة ولو مع قصد الضرر[١].

المبحث الثالث: تعريف القروء، وبيان الإشكال الواقع فيه:

القَرْءُ في اللغة: بالفتح: الحيض والطهر، وهو من الأضداد والمشترك اللفظي، والقَرء: بمعنى الوقت، وقد يكون للحيض، والجمع: أقراءٌ وقُروء، وقد أقرأت المرأة في الأمرين جميعاً- الطهر والحيض-، وأصله من دنو وقت الشيء، وفي التنزيل: ﴿ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾[البقرة: ٢٢٨]، أراد ثلاثة أقراء من قروء، قال الشافعي: "القرء اسم للوقت، فلما كان الحيض يجيء لوقت، والطهر يجيء لوقت، جاز أن يكون الأقراء حيضاً وأطهاراً"[٢].

وقال أبو إسحاق-الزجاج[٣]-: "الذي عندي في حقيقة هذا أن القرء في اللغة الجمْع، أي: اجتماع الدم، في الرحم وذلك إنما يكون في الطهر"[٤]، وقال الأزهري[٥]: "وأهل العراق يقولون: القرءُ: الحيض، وذهب أهل الحجاز إلى أنه الطهر، والأصل في القرء: الوقت المعلوم، وقال أبو عمرو بن العلاء[٦]: دفع فلان جاريته إلى فلانة تُقرِّئها، أي: تمسكها عندها حتى تحيض للاستبراء"[٧].

والقرو (بدون همز): من قرا، وجمْعه قُرُو، والقَرو: شبه الحوض، وقيل: القرو أسفل الشيء، وقيل: هو إناء صغير يُردَّدُ في الحوائج، وقيل: هو نقير يُجعل فيه العصير[٨].

وقال الجوهري[١] القرو: "أن يعظم جلد البيضتين-الخصيتين- لريحٍ فيه أو ماء، أو لنزول الأمعاء"[٢].

([١]) ينظر: البحر المحيط، لأبي حيان: (١٩٥/٢ – ١٩٩).

([٢]) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري: (٦٤/١ – ٦٥)، ومختار الصحاح، للرازي: (٤٦٣)، ولسان العرب، لابن منظور: (٣٥٦٤/٥ – ٣٥٦٥).

([٣]) هو: إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق، الزجاج، عالم بالنحو، واللغة، ولد في بغداد سنة (٢٤١هـ)، كان في فتوته يخرط الزجاج، ومال إلى النحو فعلّمه المبّرد، له مؤلفات عدة (ت: ٣١١هـ)، ينظر: إنباه الرواة على أنباه النحاة، علي بن يوسف القفطي(ت: ٦٤٦هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار الفكر العربي، القاهر، ١٤٠٦ هـ: (١٩٤/١-٢٠١).

([٤]) معاني القرآن وإعرابه، للزجاج (ت: ٣١١هـ): (٢/ ٥٥ – ٥٦) .

([٥]) هو: محمد بن أحمد بن الأزهر، الهروي، أبو منصور، الأزهري، أحد الأئمة في اللغة والأدب، ولد في هرة بخرسان سنة(٢٨٢هـ) ونسبه إلى جده الأزهر، عُني بالفقه فاشتهر به أولاً، ثم غلب عليه التبحر في العربية، له مصنفات عدة، ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: (١٦/ ٣١٥-٣١٧).

([٦]) هو: زبان بن العلاء بن عمار بن العريان بن عبد الله المازني، أبو عمرو، البصري، وقيل: اسمه يحيى، وقد اختلف في اسمه كثيراً، كان إمام أهل البصرة ومقرئها، وكان من أعلم الناس بالقرآن، ولد بمكة سنة ٧٠هـ، ونشأ بالبصرة، ورحل مع أبيه إلى الكوفة، (ت:١٥٤هـ)، ينظر: غاية النهاية، لابن الجزري: (٢٦٤/١ ـ ٢٦٥).

([٧]) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري: (٦٤/١ – ٦٥) ، ومختار الصحاح، للرازي: (٤٦٣)، ولسان العرب، لابن منظور: (٣٥٦٤/٥ – ٣٥٦٥) .

([٨]) ينظر: لسان العرب، لابن منظور: (٣٦١٥/٥) .

فمن خلال أقوال أهل اللغة يتبين أن لفظي (القروء والقرُو)، يحتمل أن يكونا من أصل واحد وبمعنى واحد، ويحتمل أن يكونا من أصلين مختلفين، فيكون الأوّل(القروء)– المهموز– : بمعنى: الجمع، ويكون المراد به الأطهار؛ لأن الدم يجتمع في الرحم خلال هذه الفترة.

والثاني(القرو)– مخففاً–: بمعنى: الظهور والخروج، وهو أيضاً يطلق على مكان اجتماع الدم، ومن صفته أنه شبيه بالحوض، ومكانه أسفل جذع المرأة، فيراد به الحيض؛ لأنه في هذه الفترة يخرج الدم من رحم المرأة، وتظهر براءة رحمها، ومنه قراءة القرآن؛ لأن قارئه يظهره ويخرجه، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ﴾ (القيامة: ١٧)، ففرق بين الجمع والقرآن (بمعنى إظهار قراءته) ولو كانا واحداً لكان تكريراً محضاً[٣].

وقال الشوكاني[٤]: "القروء: جمع قرْء، وقال الأخفش: أقرأت المرأة: إذا صارت صاحبة حيض فإذا حاضت قلت: قرأت بلا ألف، وقال أبو عمرو بن العلاء: من العرب من يسمي الحيض قرءًا، ومنهم من يسمي الطهر قرءاً، ومنهم من يجمعهما جميعاً، فيسمي الحيض مع الطهر قرءاً، وينبغي أن يُعلم أن القرء في الأصل: الوقت، يقال: هبت الرياح لقرئها ولقارئها، أي لوقتها، فيقال: للحيض: قرء، وللطهر: قرء؛ لأن كل واحد منهما له وقت معلوم، وقد أطلقته العرب تارة على الأطهار، وتارة على الحيض، وقال قوم: هو مأخوذ من قرى الماء في الحوض، وهو جمعه، ومنه القرآن لاجتماع المعاني فيه. والحاصل أن القروء في كلام العرب مشترك بين الحيض والطهر؛ ولأجل هذا الاشتراك اختلف أهل العلم في تعيين ما هو المراد بالقروء المذكورة في هذه الآية" [٥].

المبحث الرابع: القراءات في لفظ (قروء) وأثرها في اختلاف المعنى

قرأ الجمهور – أكثر القراء العشرة–: ﴿قُرُوٓءٍ﴾ بهمز، وقرأ حمزة(٦) وقفاً بالإدغام ﴿قُرُوّ﴾ [١]، وقرأ الزهري[٢]﴿قُرُوٍّ﴾ وصلاً، وعن نافع[٣] في رواية له: ﴿قُرُوٍّ﴾ بتشديد الواو من غير همز[٤]، وقرأ الحسن[٥] (قَرْوٍ) بفتح القاف، وتسكين الراء، وتخفيف الواو من غير همز[٦].

---

(١) هو: إسماعيل بن حماد الجوهري، أبو نصر، أول من حاول (الطيران) ومات في سبيله، إمام اللغة، وخطه يذكر مع خط ابن مقلة، أشهر كتبه (الصحاح) وله كتاب في (العروض) ومقدمته في (النحو) أصله من فاراب، (ت:٣٩٣هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: (٨٠/١٧ – ٨٢)

(٢) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري: (٦٤/١ – ٦٥) .

(٣) ينظر: زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن قيم الجوزية: (٥٦٤/٥)، وأثر اختلاف القراءات في الأحكام الفقهية، د/ عبد الله الدوسري: (٣٤٣) .

(٤) هو: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، فقيه، مجتهد، من كبار علماء اليمن، من أهل صنعاء، ولد بخولان سنة ١١٧٣هـ، نشأ في صنعاء، وولي قضاءها، ومات حاكماً – قاضياً- فيها سنة ١٢٥٠هـ ، له مؤلفات كثيرة، منها: كتاب فتح القدير، ونيل الأوطار وغيرها. ينظر: الأعلام، للزركلي(٢٩٨/٦).

(٥) ينظر: فتح القدير، للشوكاني: (٢٣٤/١– ٢٣٥).

(٦) هو: حمزة بن حبيب بن عمارة بن إسماعيل الكوفي، الزيات، أبو عمارة، كان إمام الناس في القراءة بالكوفة بعد عاصم والأعمش، أحد القراء السبعة، وكان ثقة كبيراً، حجة، مجوداً، عارفاً بالعربية، حافظاً للحديث، ورعاً، عابداً،

وقد ذهب كثير من المفسرين والموجهين إلى أن (القُرُوء والقُرُوّ) من أصل واحد، وأنهما جمعُ قرء، وهما من الألفاظ المشتركة، ويراد به الوقت المعلوم. واختلفوا في ماهية الوقت، هل هو الطهر أم الحيض؟ فذهب أبو عمرو بن العلاء إلى احتمال اللفظ للطهر أو الحيض منفردين مع جواز جمعهما معاً، وذهب ولعل ما ذهب إليه أبو عمرو بن العلاء من جواز الجمع بين المعنيين هو الأقرب إلى الصواب. ومما يؤيد ذلك:

١- إن لفظي الحيض والطهر قد ذكرا منفصلين في القرآن الكريم(٧)، وكل منهما معروف عند العلماء بلفظه وصفته، فيستحيل أن يكون لفظ القروء محتملاً لواحد منهما دون الآخر، إذ لو أراد الله الحيض مفرداً لجاء به على لفظه، وكذلك الطهر.

٢- إن لفظ القرء، اختلف فيه أهل اللغة أصلاً، فمنهم من جعله للطهر، ومنهم من جعله للحيض، فذهب أهل الحجاز إلى أنه الطهر، وذهب أهل الكوفة إلى أنه الحيض، وهؤلاء اختلفوا في هل القروء جمع قرء مهموزاً، أم إنه يختلف عن المخفف- قروّ- فوقع الجميع في إشكال، فمن قال بأن القروء جمع قرء مهموزاً فقد خالف القياس(٨)، ومن خفف لم يفرق بين المهموز والمخفف(٩).

٣- إن اشتراك لفظ القروء وحمله على الطهر والحيض معاً عند العرب لم يكن ذا شأن، إذ إن إطلاقه على الحيض أو الطهر عندهم لم يكن يترتب عليه أحكام في الإسلام، فكان حمله على ظاهره- الوقت- عندهم سائغاً، فمن أطلقه منهم على الطهر أراد وقته، ومن أطلقه على الحيض

خاشعاً، أدرك بعض الصحابة، (ت: ١٨٧هـ)، وقيل: (١٨٨هـ)، ينظر: غاية النهاية في طبقات القراء، لابن الجزري: (١/ ٢٣٦).

(١) ينظر: النشر في القراءات العشر، لابن الجزري: (١/٤٣٠ – ٤٣٢) .

(٢) هو: محمد بن مسلم بن عبيد الله بن زهرة القرشي الزهري ، أبو بكر المدني، الإمَامُ، العَلَمُ، حَافِظُ زَمَانِه، نَزِيلُ الشَّامِ، روى له الستة، قيل عنه: بأنه الفقيه، الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه، وقال الذهبي: أحد الأعلام، (ت:١٢٥هـ)، وقيل: قبلها، ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: (٥/ ٣٢٦).

(٣) هو: نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم أبو دريم، المدني، أحد الأئمة السبعة الأعلام، ثقة، صالح، أصله من أصبهان، وكان محتسباً فيه دعابة، وكان أسوداً شديد السواد، أقرأ الناس نيفاً وسبعين سنة، كان عالماً بوجوه القراءات، متبعاً لآثار الأئمة الماضين ببلده، وكان زاهداً، جواداً، ولد في حدود سنة سبعين، وتوفي في المدينة المنورة، ينظر: غاية النهاية، لابن الجزري: (٢/ ٢٨٩).

(٤) ينظر: مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع، لابن خالويه: (٢١)، والنشر، لابن الجزري: (١/٤٣٠– ٤٣٢).

(٥) هو: الحسن بن يسار البصري، أبو سعيد، تابعي، كان إمام أهل البصرة وحبر الأمة في زمانه، وهو أحد العلماء الفقهاء الفصحاء الشجعان النُسَّاك، ولد بالمدينة سنة(٢١هـ) وشبَّ في كنف الإمام علي بن أبي طالب، توفي بالبصرة سنة (١١٠هـ ـ ٧٢٨م)، ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان: (٢ /٦٩-٧٣).

(٦) ينظر: البحر المحيط، لأبي حيان: (٢/١٩٧)، والدر المصون، للسمين الحلبي: (٢/٤٤١).

(٧) فقد ذكر المحيض ثم ذكر الطهر في نهاية الآية : ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴾[البقرة:٢٢٢].

(٨) ينظر: البحر المحيط، لأبي حيان: (٢/١٩٧)، والدر المصون في علوم الكتاب المكنون، للسمين الحلبي: (٢/٤٤١)، وينظر: لسان العرب، لابن منظور: (٥/٣٥٦٤) .

(٩) ينظر: البحر المحيط، لأبي حيان: (٢/١٩٧)، والدر المصون، للسمين الحلبي: (٢/٤٤١).

أراد وقته، وأما بعد نزول التشريع فإنه كان لابد من التفريق بين اللفظين لما لهما من تعلق كبير بكثير من الأحكام الفقهية، مثل النّكاح والطّلاق والرجعة والميراث، وغيرها.

٤- إن جميع المفسرين- ممن تكلم في هذه الآية- قد أجمعوا على أن المراد بالقرء- مهموزاً- الوقت، واختلفوا فيه، هل هو الطهر أم الحيض، ولم يَرجح أيٌّ من القولين على الآخر[١].

٥- إن حمل كل فريق للفظ (القروء والقرو) على الأطهار أو الحيض منفردين أوجد إشكالا في تحديد وقت العدة، ومدتها، كما أنه تعذر الترجيح بين أقوال الفريقين.

ومن خلال ما ذكر آنفاً يظهر أن لفظ قروء يختلف عن قُرُو، من حيث أصل الاشتقاق والمعنى جميعاً من جهة، ومن جهة أخرى فهما متكاملان.

فأما من حيث الاشتقاق: فقروء: جمع قرء ويجمع أقراء، وجُمع قروء وقروّ على غير قياس، ومعناه الوقت المعلوم، وقيل الجمع، أي: اجتماع دم الحيض[٢].

وأما قرو: فقيل: هو نفس الأوّل، إلا أنه خفف ثم أدغم لالتقاء الساكنين[٣]، وقيل: القُرُوّ: جمع قَرْوُ، والقَرو: شبه حوض ممدود مستطيل إلى جنب حوض ضخم، وقيل: القرو أسفل الشيء، وقيل: أسفل النخلة يُنقر ويُنبذ فيه، وقيل: هو إناء صغير يُرَدّدُ في الحوائج، وقيل: هو نقير يُجعل فيه العصير[٤]. وقال الجوهري: القُرُوّ: "أن يَعظُم جلد البيضتين لريحٍ فيه أو ماء، أو لنزول الأمعاء"[٥]، فهو بمعنى الموضع، أو النزول، وجاء، بمعنى: الظهور والخروج، ومنه قراءة القرآن؛ لأن قارئه يظهره ويخرجه[٦].

ومن خلال جمع معنى القراءتين يكون المعنى على أن القروء والقروّ يكونان للطهر والحيض معاً، فيكون كل قَرء: طهر وحيض معاً، فلا ينتهي الطهر إلا بظهور أول الطهر الذي يليه، كالشهر يبدأ بظهور الهلال ولا ينتهي إلا بظهور هلال الشهر الآخر، وقرء النجوم: من وقت ظهورها إلى وقت مغيبها، **فالأوّل (القَرْء):** هو الوقت الذي يجتمع فيه الدم، ويبتدئ من أول يوم في الطهر، وينتهي بأول قطرة دم حيض، **والثاني(القَرْو):** وهو الموضع الذي يجتمع فيه دم الحيض، ثم ينزل منه، ووقته نزول أول قطرة من الحيض، وينتهي بظهور أول علامة للطهر.

وقد ذكرهما الله – لفظي القروء والقرو- معاً لِحكَم منها:

---

(١) ينظر: أثر اختلاف القراءات في الأحكام الفقهية، د/ عبد الله الدوسري: (٣٣٤ – ٣٤٥) .
(٢) ينظر: البحر المحيط، لأبي حيان: (١٩٧/٢)، والدر المصون في علوم الكتاب المكنون، للسمين الحلبي: (٤٤١/٢)، وينظر: لسان العرب، لابن منظور: (٣٥٦٤/٥ – ٣٥٦٥، ٣٦١٥) .
(٣)ينظر: البحر المحيط، لأبي حيان: (١٩٧/٢)، والدر المصون، للسمين الحلبي: (٤٤١/٢).
(٤) ينظر: لسان العرب، لابن منظور: (٣٦١٥/٥).
(٥) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري: (٦٤/١ – ٦٥) .
(٦) ينظر: زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن قيم الجوزية: (٥٦٤/٥)، وأثر اختلاف القراءات في الأحكام الفقهية، د/ عبد الله الدوسري: (٣٤٣).

توسيع المعنى وإضافة دلالات لغوية؛ من حيث جمع القراءات للمعاني المختلفة، وكذلك رفع الإشكال الواقع في لغة العرب وتشذيب بعض الألفاظ العربية، وكذلك ضبط العدة على وجه لا تكون الحقوق فيه محل نزاع ولا اختلاف.

كما أن لاختلاف المعنيين، دلالات على إعجاز القرآن وبلاغته، فأما علمياً فقراءة (قروء): تفيد بأن الطهر هو الوقت الذي يجتمع فيه الدم، وهذا لم يثبُت إلا حديثاً؛ لأن في هذه المدة يجتمع الدم في الرحم لتهيئته للحمل، وقراءة (قُرُوّ): تشير إلى أن الشكل العام للرحم هو ما يشبه الحوض المستطيل من جهة، ومن جهة أخري إلى كونه يقع أسفل جذع المرأة، وكذلك هو المكان الذي يستقر فيه الجنين[١]، هذا من جهة، ومن جهة أخرى يطلق لفظ (القرو) على مدة الحيض، ونزول الدم.

وبتخريج اللفظين على هذا النحو إشارة لطيفة إلى ما يُطلَقُ عليه المختصون في مجال الطب، بمصطلح: (الدورة الشهرية)، وهي عبارة عن طهر وحيض معًا، متلازمين، منتظمين، لا ينفك أحدهما عن الآخر إلا بحمل أو انقطاع الحيض نهائياً، عند كبار السن، من اللائي يئسن منه[٢].

المبحث الخامس: أثر اختلاف القراءتين في الأحكام، وبيان وجه الإعجاز العلمي فيها:

هناك بعض الأحكام الفقهية التي تأثرت تأثراً ملحوظاً باختلاف القراءتين، وقد ناقشها الفقهاء نقاشًا مستفيضاً، واختلفوا فيها اختلافاً كبيراً؛ وذلك أن كل فريق حمل لفظ القرء على معنى مستقل، فهو عند جماعة الطهر وعند أخرى الحيض.

فأما من قال بأنه الطهر فقد جعل العدة طهراً ثم حيضاً ثم طهراً ثم حيضاً ثم طهراً، فتنتهي العدة بأول قطرة دم حيض بعد الطهر الثالث، وهذه العدة على المتعارف عند غالب النساء تساوي سبعة وسبعين يوماً تقريباً، أي: ما يقارب الثلاثة أشهر، إلا أنها تنقصها بسبعة أيام تقريباً.

وأما من جعله حيضاً فقد جعل بداية العدة بحيض بعد طهر ولو لم يبق منه إلا ساعة، ثم طهراً ثم حيضاً ثم طهراً ثم حيضاً فلا تنتهي إلا بظهور أول الطهر الرابع.

أي: أنه يصعب حصر أيامها في عدد معين، بسبب تعذر تحديد بداية احتساب العدة فقد تكون في أول الطهر أو في أوسطه، أو في آخره، وهكذا. وأما قراءة: (لقبل عدتهن)[٣]، فقد اختلفوا فيها فمنهم من قال بأن المراد أول الطهر ومنهم من قال المراد استقبال الحيض، وعلى قولهم هذا فإن

---

(١) ينظر: تفسير المراغي، لأحمد مصطفى المراغي: (١١/١٨).
(٢) ينظر: أساسيات عامة في علم الفسيولوجيا، د/ رشدي فتوح عبد الفتاح: (٦٢٠)، ومن عجائب الخلق في جسم الإنسان، لمحمد إسماعيل الجاويش: (٨ – ٩)، ومعجزة خلق الإنسان، لهارون يحيى: (٤٧ – ٦٠)، ومعجزة الهرمونات، لهارون يحيى: (٥٣ وما بعدها).
(٣) مختصر شواذ القرآن من كتاب البديع، لابن خالويه: (١٥٨)، والبحر المحيط، لأبي حيان: (٨/٢٧٨).

العدة ستكون في أقل تقدير ثلاثة وستون يوماً عند غالب النساء، فإن وافق تطليقه إياها في أول الطهر فهي بذلك الأقرب لكمال العدة، أي: أنها ستكون ثلاثة أطهر وثلاث حيضات.

ومن خلال التفصيل السابق يتضح أن فارق الأيام بين القولين له أثر كبير في اختلاف الأحكام المتعلق بالطّلاق، والتي هي محل النزاع والخلاف بين الزوجين، مثل الرجعة، والميراث، والنفقة، والرضاعة، وغيرها.

أما في حال الجمع بين المعنيين فقد حَصَرَ العدة في ثلاث فترات مضبوطة ومبينة، تبدأ بطهر ثم حيض، ثم طهر ثم حيض، ثم طهر ثم حيض، وهي بهذا تقارب الثلاثة أشهر، التي هي عدة الآيسة والتي لم تحض، وهي على هذا النحو موافقة لحديث النبي ﷺ حينما سئل عن اضطراب الحيض، فقد روي عن أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ جَحْشٍ، قَالَتْ: اسْتُحِضْتُ حَيْضَةً مُنْكَرَةً فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: "تَلَجَّمِي(١)، واحْتَشِي كُرْسُفًا(٢) "قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ هُوَ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ إِنّي أَثُجُّهُ ثَجًّا(٣) قَالَ: فاسْتَدْخِلِي، وَاسْتَثْفِرِي(٤)، وَتَحَيَّضِي فِي عَلِمِ اللهِ فِي كُلِّ شَهْرٍ سِتَّةَ أَيَّامٍ أَوْ سَبْعَةً فَاغْتَسِلِي، وَصُومِي، وَصَلِّي ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ أَو أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ، وَأَخِّرِي الظُّهْرَ، وَقَدِّمِي الْعَصْرَ، وَاغْتَسِلِي لَهُمَا غُسْلًا، وَاغْتَسِلِي لِلْفَجْرِ، وَهَذَا أَحَبُّ الأَمْرَينِ إِلَيَّ"(٥). الشاهد في الحديث أنه قيد الحيض بستة أو سبعة أيام.

وكذلك هي موافقه لجميع الأحاديث التي استدل بها الفريقان، وموافقه لمعاني القراءات المختلف فيها، وكذلك لما قرره الأطباء والمختصون، كما أنها– القراءات– بهذه الألفاظ (القروء والقروّ) قد اشتملت على العدة المنضبطة بعدد معين من الأيام المقررة عرفاً وعلمياً، فيكون للزوج والزوجة القدرة على حفظ العدة وتبعاتها. والله أعلم.

---

(١) اللِّجام: حبل يشد به فم الدابّة، وتَلَجَّمَتِ المرأَةُ إذا استثْفَرت لِمَحِيضِها، واللِّجَامُ: مَا تشدُّه الْحَائِضُ، ينظر: لسان العرب، لابن منظور: (٥/ ٤٠٠١).

(٢) الكرسف: القطن، ينظر: لسان العرب، لابن منظور: (٣٥٨٨/٥).

(٣) الثَّجُّ: الصَّبُّ الكثيرُ، وقيل: سيلان الدم، ينظر: لسان العرب، لابن منظور: (٤٧٢/١).

(٤) الثَّفَرُ، بِالتَّحْرِيكِ: ثَفَرُ الدَّابَّةِ، الثَّفَرُ السَّيْرُ الَّذِي فِي مؤخرة السَّرْج، وَهُوَ أَنْ تَشُدَّ فَرْجَهَا بِخِرْقَةٍ عَرِيضَةٍ أَو قُطْنَةٍ تَحْتَشِي بِهَا وتُوثِقَ طَرَفَيْهَا فِي شَيْءٍ تَشُدُّه عَلَى وَسَطِهَا فَتَمْنَعُ سَيَلَانَ الدَّمِ: ينظر: لسان العرب، لابن منظور: (٤٨٨/١).

(٥) رواة أحمد والترمذي، وقال أحمد بن حنبل وقال حديث حسن صحيح، ينظر: مسند أحمد، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت:٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م : (١٢١/٤٥-١٢٢)، ومختصر الأحكام (مستخرج الطوسي على جامع الترمذي)، الحسن بن علي بن نصر، الطُّوْسِيُّ، المُلَقَّبُ: بِكَرْدُوشٍ (ت:٣١٢هـ)، تحقيق: أنيس بن أحمد بن طاهر الأندونوسي، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة – السعودية، ط١، ١٤١٥هـ: (٣٤١/١-٣٤٢).

الخاتمة

النتائج والتوصيات:

وبعد هذا العرض لأقوال العلماء في هذا الموضع توصل الباحث إلى النتائج والتوصيات الآتية:

أولاً: النتائج:

١- لفظ القرء في اللغة يطلق على الوقت مطلقاً فإذا قيد بقرينة، صرف لفظه إلى الطهر أو الحيض منفصلين.

٢- اختلف لفظ القرء بعد نزول القرآن والتشريع، فقد احتمل أن يكون وقتٌ للطهر أو الحيض، واحتمل أن يكون القرء(طهراً وحيضاً، مكتملين ومتكاملين).

٣- حمل كثير من المفسرين والفقهاء قراءتي (القروء والقرو) على معنى واحد، مما أوجد إشكالا في ضبط عدة المطلقة، فمن قال بأنه الطهر فقد أشكل عليه احتساب الحيضة الأخيرة، ومن قال بأنه الحيض، فقد أشكل عليه ضبط أول العدة.

٤- كان لجمع معاني القراءات المختلفة في لفظ القرء أثر كبير في ضبط عدة المطلقة وكذلك أحكام النكاح عموماً وكذلك المواريث، والنفقة وغيرها.

٥- هناك دلالات للإعجاز العلمي والتشريعي دلّ عليها اختلاف القراءات في لفظي (القروء والقرو)، المتمثلة بدقة وصف الرحم وموضعه وما يحدث فيه خلال فترتي الطهر والحيض جميعا.

٦- كان للقرآن الكريم أثر كبير في تشذيب وتهذيب كثير من الألفاظ العربية من خلال اختلاف القراءات فيها.

ثانياً: التوصيات:

١- يوصي الباحث بإفراد دراسات علمية تستقصي الدلالات الطبية والاعجازية في لفظ القروء خصوصاً والقراءات عموماً.

٢- يوصي الباحث بإجراء دراسة مستقلة تحليلية لأصول القراءات وأثرها في التفسير والأحكام واللغة ودلالات الإعجاز العلمي والتشريعي المستقى منها وعدم الاكتفاء بالمنقول إلينا.

٣- يوصي الباحث بدراسة أحكام النكاح والطلاق والمواريث بشكل موسع ومفصل في ضوء اختلاف القراءتين (قروء وقرو).

المراجع والمصادر

- الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، الناشر: مطبعة حجازي، القاهرة– مصر، ١٣٦٨هـ.
- أثر اختلاف القراءات في الأحكام الفقهية، عبد الله الدوسري، الناشر: دار الهدي النبوي، المنصورة– مصر، ط١، ١٤٢٦هـ– ٢٠٠٥م.
- الأحرف السبعة للقرآن، عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر، أبو عمرو الداني (ت: ٤٤٤هـ)، المحقق: د/ عبد المهيمن طحان، مكتبة المنارة، مكة المكرمة، ط١، ١٤٠٨هـ.
- أساسيات عامة في علم الفسيولوجيا، رشدي فتّوح عبد الفتاح، الناشر: ذات السلاسل، جامعة الكويت، ط٢، ١٩٨٨م.
- الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، لبنان، ط١٥، ٢٠٠٢م.
- إنباه الرواة على أنباه النحاة، علي بن يوسف القفطي(ت: ٦٤٦هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار الفكر العربي، القاهر، ١٤٠٦ هـ.
- البحر المحيط، محمد بن يوسف الأندلسي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ– ١٩٩٣م.
- البرهان في علوم القرآن، بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، تحقيق: أبو الفضل إبراهيم، مكتبة دار التراث، القاهر. مصر.
- تفسير المراغي، لأحمد مصطفى المراغي، الناشر: مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ط١، ١٣٦٥هـ– ١٩٤٦م.
- الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٧هـ– ٢٠٠٦م.
- الحجة في القراءات السبع، للحسين بن أحمد بن خالويه، تحقيق: د/ عبد العال سالم مكرم، الناشر: دار الشروق، بيروت، ط٣، ١٣٩٩هـ– ١٩٧٩م.
- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار إحياء الكتب العربية– عيسى البابي الحلبي وشركاه، مصر، ط١، ١٣٨٧هـ– ١٩٦٧م.
- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، أحمد بن يوسف السمين الحلبي، تحقيق: د/ أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق.

- زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية، الناشر: مؤسسة الرسالة، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط٢٧، ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.
- سنن ابن ماجه: محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية- فيصل عيسى البابي الحلبي.
- سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.
- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبدالباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ.
- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي- بيروت.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطّار، الناشر: دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط٣، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.
- الطبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع، المعروف بابن سعد، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٦٨م.
- غاية النهاية في طبقات القراء، محمد بن محمد بن محمد بن علي بن الجزري، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١، ٢٠٠٦م.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أحمد بن حجر العسقلاني، دار الريان للتراث، القاهرة ١٤٠٧هـ، ١٩٨٦م.
- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، الناشر: شركة دار النوادر الكويتية، الكويت، طبعة خاصة لوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، في السعودية، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.
- القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزابادي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، نسخة مصورة عن الطبعة الثالثة للمطبعة الأميرية، ١٣٠١هـ.
- القراءات المتواترة وأثرها في الرسم القرآني والأحكام الشرعية، محمد حبش، دار الفكر- دمشق، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م.
- لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي بن أحمد بن أبي القاسم بن منظور، طبعة جديدة محققة ومشكولة شكلاً كاملاً ومذيلة بفهارس مفصلة، دار المعارف، القاهرة. مصر.

- لطائف الإشارات لفنون القراءات، أحمد بن أبي بكر القسطلاني، تحقيق وتعليق: الشيخ/ عامر السيد عثمان، ود/ عبدالصبور شاهين، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة .
- مباحث في علم القراءات مع بيان أصول رواية حفص، محمد عباس الباز، دار الكلمة– القاهرة، ط١، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.
- مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي، طبعة مُدقّقة كاملة التشكيل، مكتبة لبنان، بيروت– لبنان، ١٩٨٩م.
- مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع، الحسين بن أحمد بن خالويه، الناشر: مكتبة المتنبي، القاهرة.
- معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السَّري الزجاج، تحقيق: د/ عبد الجليل عبده شلبي، الناشر: دار الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.
- معجزة الهرمونات، هارون يحيى، ترجمة: مصطفى الستيتي، مراجعة: أورخان بياتلي، بدون طبعة.
- معجم المؤلفين تراجم مؤلفي الكتب العربية، لعمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة.
- من عجائب الخلق في جسم الإنسان، محمد إسماعيل الجاويش، الدار الذهبية، القاهرة، ٢٠٠٥م.
- مُنجد المقرئين ومرشد الطالبين، محمد بن محمد بن محمد بن الجزري، اعتنى به علي بن محمد العمران.
- النشر في القراءات العشر، محمد بن محمد بن محمد بن علي بن الجزري، تحقيق: الشيخ/ علي محمد الضباع، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.
- الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت: ٧٦٤هـ)، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر بن خلكان، أبو العباس، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر– بيروت.